

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٧٥ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣ قراريط و ٩ أسهم، بالقطعة رقم ١٦٢ بحوض الشيخ مزروع رقم ١٤ بناحية شبرا زنجي - مركز الباجور - محافظة المنوفية، بالمجان، لصالح مديرية الشباب والرياضة، لإقامة مركز شباب عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ رمضان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٢ يونية سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل


مادة ١٧٥ من قانون

المرور والشرطة

مادة ١٧٥ من قانون

١٧٥

مادة ١٧٥ من قانون
المرور والشرطة
مادة ١٧٥ من قانون



في ذلك معروض الورد العتق
بشهر ١١

المادة ١٧٥ من قانون المرور والشرطة
مادة ١٧٥ من قانون المرور والشرطة
مادة ١٧٥ من قانون المرور والشرطة



مادة ١٧٥ من قانون المرور والشرطة



مادة ١٧٥ من قانون المرور والشرطة